

١٧٩/٤٨ - **تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية**

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد استمرار صحة برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(٤٦)، الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٢١٨/٣٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول ديسمبر ١٩٧٩ وأعيد تأكيده فيما بعد في قرارها ١٤٤/٤٤ المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩.

وإذ تشير إلى الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(٤٧)، وإلى الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(٤٨)، وإلى التزام كرتاخينا^(٤٩)، الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة، وإلى التوصيات والمقررات التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، ولا سيما تلك الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، والقرار ١٦٥/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول ديسمبر ١٩٩١، والقرارات والمقررات الأخرى التي اتخذتها مؤسسات و هيئات منظومة الأمم المتحدة بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية.

وإذ تقر، في سياق التدابير ذات الصلة بإعادة تشكيل الأمانة العامة وقرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٢، بدور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في هذا الصدد،

وإذ تضع في اعتبارها المساهمة الحيوية للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والناشئة، في إعادة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية للبلدان النامية وفي جهودها لتحقيق الأهداف التي حددتها مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية،

إذ تؤكد من جديد أن بناء القدرات في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في البلدان النامية ينبغي أن يظل من القضايا ذات الأولوية في جدول أعمال الأمم المتحدة،

ظروف العيش، وخاصة بالنسبة لفقراء المدن والأرياف، والنساء، والذين لا مأوى لهم؛

٢ - توصي بأن تعتمد جميع الحكومات نظاماً فعالاً من حيث التكلفة لرصد التقدم المحرز في الاستراتيجية الوطنية للمأوى والقيام، قدر الإمكان، باعتماد مبادئ توجيهية لرصد الاستراتيجيات الوطنية للمأوى وتطبيق مؤشرات أداء قطاع المأوى، مع مراعاة الظروف المحلية واعتبارات الفوارق بين الجنسين، لدى تقييم أداء قطاع المأوى وإشاعتها داخل بلدانها، وخاصة في اليوم العالمي للموئل، وكذلك عرضها على المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، بقصد تمكينه من إعداد تقارير عن تنفيذ الاستراتيجية العالمية لتنظر فيها لجنة المستوطنات البشرية:

٤ - تحت الحكومات على إدماج البعد البيئي إدماجاً تاماً في صياغة وتنفيذ استراتيجيات وطنية للمأوى، مع مراعاة المكونات ذات الصلة لجدول أعمال القرن ٢١:

٥ - تدعو الحكومات إلى تقديم تبرعات لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، تيسيراً لتنفيذ ورصد الاستراتيجية العالمية:

٦ - تحت المجتمع الدولي على تعزيز دعمه للجهود الوطنية الرامية إلى صياغة وتنفيذ استراتيجيات التمكين في مجال المأوى في البلدان النامية، على النحو الموصي به في جدول أعمال القرن ٢١:

٧ - تحت مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من الوكالات المتعددة الأطراف والثنائية، على زيادة تقديم الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم للحكومات على أساس نهج يتسم مع الاستراتيجية العالمية من أجل تنفيذ خطة عمل الاستراتيجية العالمية للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥^(٤١)،

٨ - تعتمد خطة عمل الاستراتيجية العالمية للفترة ١٩٩٥-١٩٩٤، وتحت جميع الحكومات، ومنظمات الأمم المتحدة ومنظمات القطاع الخاص ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على إعداد وتنفيذ خطط عملها المحددة.

الجلسة العامة ٨٦
٢١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣

ومؤسسات الإقراض المتعددة الأطراف والوكالات الدولية، من أجل بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية:

٥ - ترحب بالمبادرة الرامية إلى عقد اجتماع استشاري للنظر في الطرق والوسائل الكفيلة بتنظيم تعبئة الموارد على نحو أكثر فعالية بغية تلبية الاحتياجات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية، وتطلب إلى الأمين العام اتخاذ ترتيبات لعقد هذا الاجتماع في حدود الموارد القائمة وفي أقرب وقت ممكن:

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير الضرورية لضمان التنفيذ الكامل للبرنامج ١٧ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧^(٤٥)، المتعلقة بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، والأنشطة المخططة لفترة السنطين ١٩٩٤-١٩٩٥ في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، طبقاً للولايات المحددة المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة:

٧ - تؤكد الحاجة الملحّة لتعزيز الدور الحيوي للأمم المتحدة في مجال العلم والتكنولوجيا، ولا سيما بتحسين التنسيق في مجالات شتى، بما في ذلك مجال تقييم التكنولوجيا ورصدّها والتنبؤ بها:

٨ - تطلب إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية واللجنة المعنية بالتنمية المستدامة تنسيق أعمالهما بصورة فعالة، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لدى اضطلاع كل منهما بتنفيذ ولايتها:

٩ - تسلم بأهمية التعاون فيما بين البلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا، معتمدة في ذلك على ما لها من ميزات نسبية وعلى أوجه التكامل القائمة فيما بينها، وتحث مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات والبرامج الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية، على أن تقدم لهذه الجهود دعماً مستمراً ومعززاً، عند الاقتضاء، من خلال المساعدة التقنية والتمويل:

١٠ - تسلم أيضاً بأن صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية يمكن أن يقوم بدور هام في تعزيز بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية، وتطلب إلى جميع البلدان القادرة على الإسهام في هذا الصندوق بسخاءً أن تفعل ذلك:

وإذ تسلم بما ينبغي أن تضطلع به الأمم المتحدة من دور مركزي في تعزيز دعم البلدان النامية ومساعدتها في جهودها الرامية إلى بناء قدرة ذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا.

وإذ تشير إلى ضرورة تشجيع وتنوير التكنولوجيات السليمة ببنياً وكذلك الدراسة الفنية المصاحبة لها، مع القيام عند الاقتضاء بتمويل فرص الحصول عليها ونقلها، لا سيما إلى البلدان النامية، بشروط مواتية، بما فيها الشروط التساهلية والتفضيلية، حسبما يتم الاتفاق عليه بصورة مشتركة، مع مراعاة ضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية وكذلك الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

وإذ تشدد على الحاجة إلى أن تواصل البلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية تقديم الدعم للجهود التي تبذلها البلدان النامية لاستحداث وتطوير قدرات علمية وتقنولوجية ذاتية،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن طرق وسائل تعزيز بناء القدرات الذاتية في ميدان العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية^(٤٦).

١ - تؤيد القرارات والمقررات ذات الصلة التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٢ بناءً على تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الأولى^(٤٧)، بما فيها التوصية بأن يدرج المجلس، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٤، تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية كموضوع ذي أولوية كي ينظر فيه الجزء التنسيقي للمجلس في عام ١٩٩٤.

٢ - تؤكد أن بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية لا غنى عنها لجهودها المبذولة من أجل حشد الموارد الذاتية لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية:

٣ - تشدد على دور الأمم المتحدة الحيوي في دعم البلدان النامية لبناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا:

٤ - تحدث على مضاعفة وتعزيز الجهد الوطني والتعاون الإنمائي الدولي، وخاصة من خلال تقديم المساعدة المالية والتقنية الداعمة من الحكومات المانحة

لكل من القطاعين، ومع إيلاء اعتبار للتنوع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في العالم.

وإذ تعرف بأن اشتراك الأفراد والجماعات الرئيسية على نطاق واسع في صنع القرار من المستلزمات الأساسية لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة وأن مباشرة الأعمال الحرة عنصر هام من عناصر بلوغ هذا الهدف.

وإذ تلاحظ أن بلداناً عديدة تواصل إعطاء أهمية كبيرة لتحويل ملكية المؤسسات إلى القطاع الخاص وإلغاء الاحتياك والتحرر من التبادل الإدارية في إطار سياساتها لإعادة تشكيل اقتصاداتها، كوسيلة لزيادة الكفاءة والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة،

وإذ تدرك كذلك ما للحكومات من دور هام في القيام، من خلال آليات تعتمد على الشفافية والمشاركة، بتهيئة بيئة مواتية تدعم مباشرة الأعمال الحرة وتيسر التحول إلى القطاع الخاص، ولا سيما من خلال إنشاء الأطر القضائية والتنفيذية والتشريعية اللازمة لتبادل السلع والخدمات في إطار اقتصاد سوقي وللإدارة السليمة، كما ورد في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ من التزام كرتاخينا،

وإذ تؤكد أهمية البيئة الاقتصادية الدولية الداعمة، بما في ذلك الاستثمار والتجارة، لتشجيع مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص في جميع البلدان،

وإذ تلاحظ أيضاً الصعوبات التي تواجهها البلدان في التشجيع على مباشرة الأعمال الحرة وفي تنفيذ برامج التحول إلى القطاع الخاص، والتي تنجم عن عدم توفر الخبرة المناسبة والقدرات التقنية في تلك المجالات،

وإذ ترحب بالأنشطة التي اضطلعت بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها وبرامجهما ووكالاتها المتخصصة، وما ستنصطلع به من أنشطة لفائدة البلدان المستفيدة ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الإنمائية، دعماً للجهود الوطنية الهادفة إلى إيجاد بيئة مواتية ل مباشرة الأعمال الحرة ولتنفيذ برامج التحول إلى القطاع الخاص،

وإذ تشير مع الارتكاز إلى التعاون النشط بين منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات القطاع الخاص، من قبل الجهود التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة، في دورتها الخمسين، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار وعن الطرق والوسائل الكفيلة بإعادة تشغيل الصندوق وضمان فعالية عمله.

الجلسة العامة ٨٦
٢١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣

١٨٠/٤٨ - مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة
إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٩٨/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٠، و ١٨٨/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٠، و ١٦٦/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول ديسمبر ١٩٩١، و ١٧١/٤٧ و ١٨١/٤٧ و ١٩٩/٤٧ المؤرخة ٢٢ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تحيبط علماً بجدول أعمال القرن ٢١^(٦)، والتزام كرتاخينا^(٧)، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(٨)، والإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تشغيل النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(٩)،

وإذ تحيبط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام بشأن مباشرة الأعمال الحرة والتنمية الوطنية^(١٠)،

وإذ تحيبط علماً أيضاً بالفصل السابع من "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم" ١٩٩٢^(١١)،

وإذ تأخذ في الاعتبار أنشطة الفريق العامل المخصص للخبرات المقارنة في مجال التحويل إلى القطاع الخاص وفريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بالمعارضات التجارية التقييدية التابعين لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،

وإذ تدرك أهمية السوق والقطاع الخاص في كفاءة سير الاقتصادات في مختلف مراحل التنمية،

وإذ تدرك أيضاً الحق السيادي لكل دولة في تقرير تنمية قطاعيها الخاص والعام، مع مراعاة الميزة النسبية